

قرار رقم ٧٢/ت

بموجب القرار رقم ٧٢/ت تاريخ ١٣-١٨-٢٠٠٥

مادة ١ - تلغى الفقرة ج من المادة ٤ من القرار رقم ٩٨ لعام ٢٠٠٤

مادة ٢ - يضاف الى نهاية الفقرة ب من المادة ٤ من القرار المذكور أعلاه البند الآتي :

تعتمد الدراسة المعدة من قبل اللجنة الفرعية في المحافظة بعد تصديقها من المحافظ وترفع نسخة عن هذه الدراسة الى وزارة الزراعة والاصلاح الزراعي (مديرية الوقاية)